

المجلس التنفيذي
الدورة السنوية

روما، 2015/5/28-25

اعتماد جدول الأعمال

البند 1 من جدول الأعمال

جدول الأعمال التفصيلي المؤقت

للموافقة



Distribution: GENERAL

WFP/EB.A/2015/1/2/Rev.1

6 May 2015

ORIGINAL: ENGLISH

1- اعتماد جدول الأعمال

وفقاً للمادة الثالثة من اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي، يقدم المدير التنفيذي فيما يلي جدول الأعمال التفصيلي المؤقت للدورة السنوية لعام 2015، للموافقة عليه. ويجوز للمجلس أثناء الدورة، بأغلبية ثلثي الحاضرين والمشاركين في التصويت، تعديل جدول الأعمال بإضافة بنود أو حذفها أو تنقيحها.

2- إجراء انتخابات لشغل المقاعد الشاغرة في هيئة المكتب وتعيين المقرر

سيُنتخب المجلس عضوين من أعضاء هيئة المكتب ليحلّ محلّ الممثلين اللذين انتهت فترة عضويتهم في الهيئة. ووفقاً للمادة الثانية عشرة ومراعاة لأساليب العمل المقررة، قد يعين المجلس مقراً من بين الممثلين.

3- ملاحظات افتتاحية من المدير التنفيذي

في إطار هذا البند، سيقدم المدير التنفيذي إلى المجلس عرضاً شفوياً للقضايا الاستراتيجية التي تواجه البرنامج.

4- التقارير السنوية

◀ تقرير الأداء السنوي لعام 2014

تنص المادة السابعة-2 من اللائحة العامة على أن "يعد المدير التنفيذي تقريراً سنوياً وتقارير أخرى وفقاً لما يطلب المجلس، ويقدمها للمجلس لينظر فيها ويوافق عليها". وإضافة إلى ذلك، تنص التوصية (ح) التي أقرها المجلس في دورته العادية الثالثة لعام 2000 بشأن التسيير والإدارة (القرار 2000/EB.3/1 – متابعة قرار المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة 2000/EB.A/6)، على أنه: "ينبغي وضع تقرير سنوي عن الأداء استناداً إلى خطة الإدارة لفترة السنتين التي أقرت من قبل".

ويهدف تقرير الأداء السنوي لعام 2014 إلى تقديم تحليل مناسب وقائم على الأدلة لأداء البرنامج بما يعكس الالتزامات المقطوعة في الخطة الاستراتيجية (2014-2017) وخطة الإدارة (2015-2017).

5- قضايا السياسات

أ) سياسة المساواة بين الجنسين

في أعقاب التقييم الذي أُجري في عام 2013 لسياسة البرنامج بشأن المساواة بين الجنسين لعام 2009، وتمشيا مع مبدأ الوفاء بالغرض، والمساءلة عن النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، ستتم مواءمة سياسة البرنامج الجديدة بشأن المساواة بين الجنسين (2015-2020) مع إطار النتائج الاستراتيجية وإطار نتائج الإدارة للفترة 2014-2017. وسيتم مواءمة هذه السياسة مع معايير الأداء والإبلاغ الواردة في "خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة" بالنسبة لجميع كيانات الأمم المتحدة عن طريق "إطار المساءلة عن تعميم المساواة بين الجنسين في البرنامج". وستوفر سياسة المساواة بين الجنسين رؤية لمعالجة المسائل الجنسانية، ولا سيما في حالات الطوارئ والسياقات الممتدة للإغاثة والإنعاش، في إطار "تحدي القضاء على الجوع" وإطار "خطة التنمية المستدامة لما بعد عام 2015". ويُعرض هذا البند على المجلس للموافقة عليه.

(ب) سياسة إدارة المخاطر المؤسسية

تمت الموافقة على السياسة الحالية بشأن إدارة المخاطر المؤسسية في الدورة العادية الثانية للمجلس في عام 2005. وتعد إدارة المخاطر المؤسسية حاسمة من أجل تحسين المساءلة، كما تعد عنصراً متزايد الأهمية من عناصر الشراكات. وستشمل السياسة المحدثة التطورات التي استجّدت منذ عام 2005 – بما في ذلك وجود روابط أقوى داخل البرنامج بين إدارة الأداء وإدارة المخاطر؛ وإدماج إدارة المخاطر في البرمجة والعمليات والأدوات؛ وإصدار "بيان تقبل المخاطر في البرنامج" – كما ستوفر اتجاهاً استراتيجياً لإدارة المخاطر المؤسسية. ويُعرض هذا البند على المجلس للموافقة عليه.

(ج) سياسة بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية

تستند هذه السياسة إلى سياسات البرنامج السابقة وخبرته التشغيلية، وإلى النهج المشترك بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها تجاه بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية. وتقدم هذه السياسة رؤية وإطاراً لكي يوائم البرنامج برامجه مع الحكومات والشركاء لتحقيق تحول حقيقي نحو بناء صمود السكان والمجتمعات المحلية والبلدان الأضعف، والعمل على تأكيد وضع البرنامج باعتباره شريكاً يُعتمد عليه، ويعمل مع آخرين لتقديم الدعم المخصص للسياقات. وتحل هذه السياسة محل "سياسة البرنامج بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها: بناء الأمن الغذائي والقدرة على التكيف" (WFP/EB.2/2011/4-A). ويُعرض هذا البند على المجلس للموافقة عليه.

(د) سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

يعد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من العناصر الهامة في نهج البرنامج للحد من الجوع ومواجهة "تحدي القضاء على الجوع" – ولا سيما الركيزة منه 1 بشأن القضاء على النقرم، والركيزة 2 بشأن الحصول على الغذاء الكافي طوال السنة بنسبة مائة في المائة، وينعكس هذا أيضاً في الخطة الاستراتيجية للبرنامج (2014-2017). ويتمتع البرنامج، بالاستفادة من وجوده في أكثر من 75 بلداً ومن أنشطة مركز الامتياز لمكافحة الجوع التابع له، بموقع جيد لتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي عن طريق نقل الخبرة في مجالي الأمن الغذائي والتغذية. وستعتمد سياسة البرنامج بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي على خطته الاستراتيجية (2014-2017)، وعلى ما لديه من سياسات وخبرات تشغيلية وممارسات في تعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية. وستوجه هذه السياسة عمليات البرنامج على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية لتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل تحسين الأمن الغذائي والتغذية. ويُعرض هذا البند على المجلس للموافقة عليه.

(هـ) سياسة مكافحة التدهور والفساد

هذه الوثيقة هي تنقيح لسياسة البرنامج وإجراءاته المتعلقة بالتدهور والفساد أو التواطؤ التي وافق عليها المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2010. وستتضمن السياسة المنقحة تغييرات بشأن كيفية قيام البرنامج بإجراء أنشطة التحقيق والرقابة المتعلقة بالبائعين والأطراف الثالثة، وستشمل ما يلي: (1) حكم بحظر الممارسات القسرية والمعرّقة خلال إجراء تحقيقات البرنامج؛ (2) تعزيز التزام البائعين بمنح البرنامج إمكانية الوصول إلى معلومات معينة؛ (3) تنقيح صياغة أحكام السياسة التي سُنّدرج في العقود المبرمة مع البائعين؛ (4) إدراج قسم بشأن منع تضارب المصالح؛ (5) وضع آليات لرصد إدراج أحكام السياسة في جميع عقود الشراء واتفاقات التعاون؛ (6) توضيح المسؤولية عن ضمان تلقّي جميع موظفي البرنامج والبائعين للتدريب اللازم. وستستعرض لجنة مراجعة الحسابات السياسة التي ستعرض على المجلس للموافقة عليها.

كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(و) تحديث عن عمليات تصدي البرنامج لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز*

تتضمن المعلومات المحدثة السنوية تقريراً مرحلياً عن تطبيق سياسة البرنامج الجديدة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (WFP/EB.2/2010) في ظروف تزايد العلاج بمضادات الفيروسات الرجعية. كما تتضمن ملخصاً للنجاحات المحرزة حديثاً في إدراج الغذاء والتغذية ضمن مقترحات الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل. ويُعرض هذا البند على المجلس **للعلم**.

(ز) تحديث عن تنفيذ إطار المساواة عن تعميم المساواة بين الجنسين في البرنامج*

طلب المجلس في دورته السنوية لعام 2012 أن تقوم الأمانة سنوياً بالإبلاغ عن تنفيذ إطار المساواة عن تعميم المساواة بين الجنسين. ويشتمل إطار المساواة على المعايير الدنيا ويتسق اتساقاً كاملاً مع خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة ومؤشرات الأداء الواردة فيها. وتقدم الوثيقة معلومات عن التقدم المحرز مقابل خطوط الأساس الموضوعية للإطار ولخطة العمل، بما في ذلك الإنجازات والفرص والتحديات. ويُعرض هذا البند على المجلس **للعلم**.

6- مسائل الموارد والمالية والميزانية

(أ) الحسابات السنوية المراجعة لعام 2014

الحسابات السنوية المراجعة تقدم مجموعة كاملة من الكشوف والمذكرات المالية لعام 2014. وتشمل أيضاً استعراضاً للكشوف المالية من المراجع الخارجي يتضمن تقييماً مستقلاً إلى الأمانة والمجلس التنفيذي بشأن الضوابط الإدارية التي اعتمدت عليها الأمانة لإعداد الكشوف المالية السنوية. ويُعرض هذا البند على المجلس **للموافقة عليه**. كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ب) تعيين ثلاثة أعضاء في لجنة مراجعة الحسابات

نظراً لأن فترة ولاية ثلاثة من أعضاء لجنة مراجعة الحسابات ستنتهي عام 2015، فقد تم، بموجب اختصاصات اللجنة، إنشاء فريق لاختيار أعضاء جدد، ولتقديم توصيات إلى المدير التنفيذي ورئيس المجلس التنفيذي. وستتضمن هذه الوثيقة التوصيات المقدمة إلى المجلس **للموافقة عليها**.

كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ج) التقدم المحرز في استعراض الإطار المالي، بما في ذلك تكاليف الدعم غير المباشرة

وافق المجلس في عام 2014 على أسلوب تحديد معدل تكاليف الدعم غير المباشرة وتم نقاشه في مشاورات غير رسمية لاحقة. وتعرض هذه الوثيقة المرحلة الأخيرة من استعراض تكاليف الدعم غير المباشرة وتحديثاً عن استعراض الإطار المالي. وهي تقترح آلية تجمع بين تمويل نفقات دعم البرامج والإدارة والنفقات المشابهة لتحسين المساواة والشفافية فيما يتعلق باستخدام الأموال المؤسسية. وتعرض هذه الوثيقة على المجلس **للموافقة عليها**.

* وفقاً لقرارات المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة التي اعتمدت في الدورة السنوية والدورة العادية الثالثة لعام 2000، فإن الموضوعات المقدمة للمجلس للعلم ينبغي عدم مناقشتها إلا إذا طلب أحد أعضاء المجلس ذلك تحديداً قبل بداية الدورة ووافق رئيس المجلس على الطلب على أساس أن المناقشة تتفق مع الاستخدام السليم لوقت المجلس.

كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(د) الاستخدام الاستراتيجي لحساب تسوية دعم البرامج والإدارة في البرنامج

في عام 2014، زاد رصيد حساب تسوية دعم البرامج والإدارة زيادة كبيرة، تعزى أساساً إلى التمويل الذي تم تلقيه للاستجابة لحالات الطوارئ العديدة من المستوى الثالث. وسنقدم الأمانة إلى المجلس مقترحات بشأن استخدام هذا الرصيد **للموافقة عليها**.

كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(هـ) التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات

صادق المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2009 على إنشاء لجنة البرنامج لمراجعة الحسابات كهيئة استشارية مستقلة تحت إشراف المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي. وهذا التقرير السنوي، يغطي أنشطة لجنة المراجعة من 1 أبريل/نيسان 2014 إلى 31 مارس/أذار 2015. ويتزامن تاريخ الإغلاق مع استكمال الكشوف المالية السنوية، وهي مجال التركيز الأساسي للجنة للفترة قيد الاستعراض. ويُعرض هذا البند على المجلس **للتنظر فيه**.

كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(و) التقرير السنوي للمفتش العام ومذكرة من المدير التنفيذي

وفقاً للمادة السادسة (2) (ب) (8) من النظام الأساسي للبرنامج، يُقدم إلى المجلس تقرير المفتش العام بشأن أنشطة الرقابة. ويغطي هذا التقرير الفترة من يناير/كانون الثاني إلى ديسمبر/كانون الأول 2014، وهو يقدم المنظور الرقابي في مجالات الحوكمة وإدارة المخاطر والمراقبة في البرنامج، ويعطي صورة عامة عن أنشطة مكتب المفتش العام وخدمات الرقابة، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات، ومكتب التفتيش والتحقق. وتقدم هذه الوثيقة إلى جانب مذكرة المدير التنفيذي بشأنها. ويُعرض هذا البند على المجلس **للتنظر فيه**.

كما ستعرض على المجلس **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ز) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن إدارة الطوارئ المؤسسية، ورد إدارة البرنامج عليه

يعرض هذا التقرير نتائج المراجعة الخارجية فيما يتعلق بأداء البرنامج في إدارة الطوارئ المؤسسية، والتي تُعرّف على أنها حالات طوارئ استثنائية تفوق قدرة المكتب القطري والمكتب الإقليمي على التصدي لها بالموارد المتوفرة قترياً أو إقليمياً.

وتمثلت أهداف مراجعة الأداء في ما إذا كانت هناك معايير صارمة لتحديد وجود الطوارئ المؤسسية؛ وما إذا كانت هناك خطط لتقرير الاستجابة؛ وما إذا كان البروتوكول النموذجي يُدار بفعالية في المقر وما إذا كان يجري تأمين التنسيق الضروري؛ وما إذا كان توقيت الاستجابة الميدانية ومداهما وطبيعتها تتسم بالملاءمة والفعالية خاصة وأن الأمر يقتضي الاضطلاع بعدة استجابات في نفس الوقت؛ وما إذا كانت الشراكات مع الحكومات/المنظمات الأخرى تُستخدم بفعالية لتجنب الازدواج وتحقيق الحد الأمثل للاستجابة؛ وما إذا كان الرصد/الرقابة من قبل المقر أو منسق الطوارئ الإقليمي

كافيان وما إذا كان هناك نظام لمعلومات الإدارة. كما يُعرض رد الأمانة على التوصيات المدرجة في التقرير. وكلتا الوثيقتين معروضتان على المجلس **للنظر فيهما**. كما ستعرض على المجلس **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ح) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن إدارة المستودعات، ورد إدارة البرنامج عليه

يعرض هذا التقرير نتائج المراجعة الخارجية لإدارة المستودعات في **البرنامج**. وتمثل الهدف الرئيسي لهذه المراجعة في التماس ضمانات تؤكد أن مستودعات **البرنامج** تُدار بطريقة اقتصادية وبكفاءة وبفعالية وأن إدارة السلع الغذائية المخزّنة في تلك المستودعات تتم وفقاً للأدلة والخطوط التوجيهية القائمة. كما يُعرض رد الأمانة على التوصيات المدرجة في التقرير. وكلتا الوثيقتين معروضتان على المجلس **للنظر فيهما**. كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ط) تقرير عن تنفيذ توصيات المراجع الخارجي

يوجز هذا التقرير التدابير التي اتخذتها الأمانة لتنفيذ توصيات المراجع الخارجي. ويُعرض هذا البند على المجلس **للنظر فيه**. كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ي) تقرير عن استخدام آليات التمويل بالسلف في البرنامج (1 يناير/كانون الثاني – 31 ديسمبر/كانون الأول 2014)

يبين هذا التقرير استخدام حساب الاستجابة العاجلة ومرفق تمويل رأس المال العامل، بما في ذلك مرفق الشراء الآجل، في الفترة من 1 يناير/كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2014. ويُعرض هذا البند على المجلس **للنظر فيه**. كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

(ك) تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان الثانية عشرة-4 والثالثة عشرة-4(ح) من اللائحة العامة)*

وفقاً للمادتين الثانية عشرة-4 والثالثة عشرة-4(ح) من اللائحة العامة، تعرض هذه الوثيقة على المجلس التنفيذي **للعلم**. وهي تتضمن معلومات عن استخدام الموارد النقدية غير المقيدة لشراء السلع والمساهمات المقدمة في شكل سلع أو خدمات فقط، من حكومات البلدان النامية، والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة التحول، والجهات المانحة الأخرى غير التقليدية وتخفيضات أو إعفاءات تكاليف الدعم غير المباشرة للمساهمات العينية لتغطية تكاليف الدعم المباشرة. كما ستعرض على المجلس، **للعلم**، تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

7- تقارير التقييم

أ) تقرير التقييم السنوي لعام 2014، ورد الإدارة عليه

يلخص تقرير التقييم السنوي نتائج عمليات التقييم التي أجريت في السنوات السابقة لتسليط الضوء على جوانب القوة المشتركة ولتحديد فرص التحسينات الجوهرية اللازمة لتعزيز أهمية البرنامج وفعاليتها وكفاءته وأثره واستدامته. كما يقدم التقرير عرضاً لوظيفة التقييم في البرنامج. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

ب) تقرير موجز عن تقييم برنامج تعزيز الاستعداد للطوارئ والاستجابة لها، ورد الإدارة عليه

هذا التقييم، وهو الأخير من ثلاثة تقييمات استراتيجية بشأن استعداد البرنامج للطوارئ واستجابته لها، سيقم "برنامج تعزيز الاستعداد للطوارئ والاستجابة لها"، الشامل لعدة قطاعات، من أجل وضع نموذج جديد للاستجابة لحالات الطوارئ الواسعة النطاق. وسيفحص تكييف البرنامج لقدرته ونظمه وخطوطه التوجيهية وخدماته وشراكاته للاستجابة في بيئات يتعذر التنبؤ بها وتزداد صعوبة، وفي سياق تحوله من المعونة الغذائية إلى المساعدة الغذائية. وهو يهدف إلى إثراء وضع سياسة جديدة للاستجابة للطوارئ. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

ج) تقرير موجز عن تقييم استجابة البرنامج للأزمة السورية (2011-2014)، ورد الإدارة عليه

سيتناول هذا التقييم استجابة البرنامج للأزمة السورية عن طريق عمليات الطوارئ سواء في الجمهورية العربية السورية أو على المستوى الإقليمي، وسيفحص الموقف والاتجاه الاستراتيجي، والفعالية، واستراتيجية البرامج، والأداء، والنتائج. وسيجرى التقييم بالتوازي مع تقييم اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لمبادرة "المساءلة المنسقة والدروس المستفادة من الأزمة السورية"، ومن المتوقع أن يقدم التقييم دروساً من أجل الاستجابة والبرمجة في المستقبل. ويُعرض هذا البند على المجلس للنظر فيه.

د) حالة تنفيذ توصيات التقييم

تمثل هذه الوثيقة التقرير السنوي عن حالة تنفيذ توصيات التقييم. وتتضمن الوثيقة معلومات عن كيفية تنفيذ الإجراءات المزمعة من جانب شعب المقر الرئيسي، والمكاتب الإقليمية، والمكاتب القطرية استجابة لتوصيات التقييم. ويشمل التقرير التوصيات المنبثقة عن تقارير التقييم المقدمة إلى المجلس التنفيذي. ويُعرض هذا البند على المجلس للعلم.

المسائل التشغيلية

8- البرامج القطرية

ستعرض على المجلس البرامج القطرية التالية، للموافقة عليها:

◀ بنن 200721 (2015-2018)

9- المشروعات المقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة عليها

أ) الزيادات في ميزانيات الأنشطة الإنمائية

ستعرض على المجلس الزيادات في ميزانيات الأنشطة الإنمائية التالية التي تتجاوز السلطة المفوضة للمدير التنفيذي، للموافقة عليها:

◀ جمهورية تنزانيا المتحدة 200200

(ب) العمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش

ستعرض على المجلس العمليات الممتدة التالية التي تتجاوز السلطة المفوضة للمدير التنفيذي، **للموافقة عليها:**

◀ بوركينافاسو 200793

◀ إثيوبيا 200712 (الإغاثة)

◀ السودان 200808

10- المشروعات الموافقة عليها بالمراسلةالزيادات في ميزانيات العمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش

ستعرض على المجلس الزيادة في العملية الممتدة التالية للإغاثة والإنعاش والتي تتجاوز السلطة المخولة للمدير التنفيذي، **للموافقة عليها:**

◀ باكستان 200250

11- المسائل التنظيمية والإجرائية◀ برنامج عمل المجلس التنفيذي لفترة السنتين (2015-2016)

استجابة لطلب المجلس في دورته العادية الثالثة لعام 2004، تعرض على المجلس، **للعلم**، نسخة محدثة من برنامج عمل الفترة (2015-2016).

12- مسائل التسيير والإدارة(أ) كلمة الهيئات الممثلة للموظفين أمام المجلس

ستقوم رابطتا الموظفين بإلقاء كلمة أمام المجلس بشأن المسائل التي تهم المنظمة وموظفيها.

(ب) تقرير عن خسائر ما بعد التسليم للفترة 1 يناير/كانون الثاني – 31 ديسمبر/كانون الأول 2014

سيعرض المدير التنفيذي على المجلس، **للعلم**، تقريراً عن الخسائر المتكبدة في السلع بعد تسليمها في البلدان المتلقية. وقام المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2000 "بتشجيع الأمانة على اتخاذ كافة التدابير اللازمة لكفالة مواصلة الحد من هذه الخسائر والسعي إلى استرداد التكاليف من الحكومات التي فقدت السلع بسبب الإهمال". ويوضح التقرير الإجراءات التي اتخذها البرنامج لإبقاء الخسائر السلعية ما بعد التسليم في حدودها الدنيا من 1 يناير/كانون الثاني حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2014. ويشير التقرير بوجه خاص إلى أكبر الخسائر، سواء من حيث تكلفتها الصافية المطلقة أو النسبية، وإلى قيمة التأمين والشحن.

(ج) تحديث عن شراء الأغذية في البرنامج*

في الدورة العادية الأولى لعام 2006 طلب أعضاء المجلس إلى البرنامج أن يقدم بصورة أكثر انتظاماً تقارير عن أنشطة شراء الأغذية كمتابعة للوثيقة "شراء الأغذية في البلدان النامية" (WFP/EB.1/2006/5-C). ويوفر هذا التقرير، المقدم للمجلس **للعلم**: (1) إحصاءات عن شراء الأغذية؛ (2) تحديثاً عن قدرات شراء الأغذية؛ (3) تحليلاً للتفاعل بين المشتريات المحلية والإقليمية والعالمية.

(د) تقرير إحصائي عن تشكيل ملاك الموظفين الفنيين الدوليين والفئات العليا في برنامج الأغذية العالمي

ستقدم إلى المجلس، **للعلم**، وثيقة خاصة بموظفي البرنامج إلى تاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014. تورد هذه الوثيقة عدد الموظفين الفنيين الدوليين والفئات العليا للموظفين الذين لديهم عقود غير محددة المدة، أو عقود مستمرة، أو عقود

محددة الأجال (سنة أو أكثر). كما تشمل الوثيقة الموظفين الفنيين المبتدئين ومتطوعي الأمم المتحدة المشاركين في أنشطة البرنامج. ويقدم التقرير أيضا إحصاءات عن التوزيع الجغرافي للموظفين الدوليين والفئات العليا لدى البرنامج. **هـ) التقرير الأمني للبرنامج***

طلب المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2007 أن يتم إشراك أعضاء المجلس في التقرير الأمني للبرنامج. وتقدم هذه الوثيقة تحليلا عن حوادث أمنية ذات شأن تتعلق بموظفي البرنامج وأصوله وشركائه في عام 2014 بالإضافة إلى بيانات إحصائية عن التوزيع الجغرافي وأنواع الحوادث الأمنية. ويُعرض هذا البند على المجلس للعلم.

13- ملخص أعمال الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2015

وفقا لقرار المجلس في دورته العادية الثانية في 1996 بشأن أساليبه في العمل، يقدم ملخص أعمال الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2015 للموافقة عليه.

14- مسائل أخرى

◀ تقرير شفوي عن الزيارة الميدانية المشتركة التي قامت بها المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي

سيعرض، للعلم، تقرير شفوي عن الزيارة الميدانية المشتركة التي قامت بها المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي.

15- التحقق من القرارات والتوصيات المعتمدة

ستعرض على المجلس التنفيذي مسودة وثيقة تشمل كافة القرارات والتوصيات الصادرة في أثناء دورته الحالية قصد التحقق من دقتها.